

فانما اشترى بكل سلعة باعها بغيره زكي الاله يعنى الك
 اشترى بها ما علموا له كذا حقه و غيره و باقى الاله
 منبغى و باعها معا و لك اد باع واحدة زكاه الاله
 و اصل الثانية و لا حري و عن ذلك نفع النارية لمنع
 قبل حوزها فان اقتضى خمسة بعد حوزها و نفعها قبل
 حوز النارية و لم يمت ثم ابتعد عترة و انفعها بعد حوزها
 ثم اقتضى عترة زكي العترة الخمسة ان اقتضى خمسة
 ايضاً فتم الاقتضات فصاحبها و هو زكي حكر و هو ال
 الاله و انما ان زكاة في عترة كالتري النجاس لسة
 من اصله ان ملكه مما رضى ما لية لا كحل و لا يشترط
 و ملوكها متعلق بما رضى او عين عطف على ملكه
 به نية في متعلق ملكه بان يحمله او يبيعه و يبيع
 عين في مرة او مرة بقي ما باع به اوله و ان لا يملكه لبا
 لغة في بيع او عرض فله زكاة الله تعالى و هو من بيع ما يبيع
 كما هو ان فصل خمسة اى قيمة العرض الموصوفى بالشيء
 و انما يتبع ما دفع منه ارجال حوله و ان لم يوقع منه و لم
 يحل عليه الحول فله زكاة فيه و لا يستأدى دين منه زكاة غير
 كما في النجاسات فادونى و دون عطف على اجهام قيمته
 من النجاسة كذبة القربى على المعتد زكي الاله فعند
 حتى

حتى يقبضه فلسنة و لو طام سلم الاله الدين الحالى فحوزه
 كل عام باع فيه طرف لوكالة المبرور و هو شرى فاكثروا
 اذا اختلفت وقت الملكة و الاله من حوز الاله و يعيد و ي
 ترجحه لان باع الكل و لو طام سلمه و الاله اذ لم يمت
 يمتلى فهو له تقويم الاله الحان و لا يمتلى فان لم يمت
 الصواب زكي و زيادة ما يبيع به منفاة لا خلاف في الاله و ان
 و الرغبات فله في حوز النجاس و اشتغل الموار و لا حنك و فيما
 الفدية بالنية لو عسى الفرعين ان بالشفاعى و لو كان اوله
 و ذلك ان الاله اصل في الرضى النسيئة و الاله حنك و ان ليه
 لطول الملكة و البينة تستل الى الاله و له تستل عنه و انما جمع
 ادراك و احتكار و ان يبيع و يبعه سلمه و لم يور الاله كقول على
 حكمه و لا بائنا و الاله كقول فالحجج ادراك و الاستعمل بحكره
 السلم ثم سلمه و هو مثل المور و تقويم حوز منه استل
 فكون و وصل و النجاس يتولى به الاله الاله و الاله بالقرضى
 المال و يخرج زكاهه من غيره او منه و تحببه على نفسه و لم
 يجعلوا ذلك زيادة في مال النجاس بغيره و هو من بيع كما
 كالتعصى و اليسارة جزا زكاة تساج به المتوى الاله و ان
 شرعاً فانه موضع عليه انظر القرية و يبيع و يبيع
 غاب تشبهه في مطلق الصبر لادن الصبر في الجاضر للمعص

الاله
 حتى
 حتى
 حتى